

سنن البيهقي الكبرى

15158 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق نا حجاج قال قال بن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن يسأل بن عمر بن الخطاب ه وأبو الزبير يسمع قال كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا قال ٧ طلق بن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ فقال إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض فقال النبي ﷺ ليراجعها فردها علي وقال إذا طهرت فليطلق أو يمسك قال بن عمر قرأ النبي ﷺ يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد